حكم ميل القاضي مع أحد المتخاصمين

سؤال: القاضي الذي يلقن أحد المتخاصمين على الآخر ويقوم بتهديده بأنه في حالة عدم قبوله لحكمه والدفاع عن نفسه بأنه سيشدد عليه الحكم، هل يدخل في الوعيد الذي جاء في الحديث الصحيح: { قاض في الجنة وقاضيان في النار } ؟
الجواب: يحرم على القاضي أن يميل مع أحد الخصمين، فذلك جور وظلم يستحق أن يبعد عن العمل، ويلحقه الوعيد في الآخرة، فعلى هذا يجوز للخصم أن يثبت ما يصدر من هذا القاضي، ويتحقق من ميله مع الخصم الثاني، ثم يطلب الإحالة إلى غيره من القضاة أو يطلب تمييز الحكم، ويكتب لائحة اعتراض على الحكم، ويذكر فيه ما قام به القاضي من التهديد والوعيد بالتشديد عليه. ولا شك أن هذا الفعل من القاضي يدخله في عداد من يقضي بغير علم، أو يعرف الحق ويقضي بخلافه، وعلى من عرف ذلك من أحد القضاة نصحه وتخويفه وتذكيره بالوعيد الشديد الذي لا يخفى على مثله، والله أعلم
فتوى للشيخ عبد الله الجبرين عليها توقيعه. .